



دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان

العدد: ش.ز.ل. / ٤٢/١٠/٣/١/١٠ / ٦٦٠٥

التاريخ: ٢٠٢٥ / ٨ / ٢١

(سري وعاجل جدا)

مجلس النواب العراقي / مكتب الأمين العام لمجلس النواب

وزارة المالية / مكتب الوزير

الموضوع / التوصية بتعيين سفراء

ربطاً بقرار مجلس الوزراء رقم (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٥ ، المأخوذ في الجلسة الاعتيادية الثلاثين المنعقدة في ٢٩/٧/٢٠٢٥ ،
لأخذ ما يقتضي كل حسب تخصصه ، وإعلامنا ، مع التقدير ...

المرفقات :

- قرار مجلس الوزراء المذكور آنفاً مع قائمة أسماء تتألف من (٩٢) سفير .
- كتاب وزارة الخارجية المرقم بالعدد (م.خ.١١٥٣/٢١/١) المؤرخ في ٢٢/٧/٢٠٢٥ .
- السير الذاتية للسفراء .
- الأوليات ذات العلاقة .



د. حميد نجم الدين

الأمين العام لمجلس الوزراء

٢٠٢٥/٨/٢١

٢٥٢٠
٢/٢٥



دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان

العدد: ش.ز.ل / ١٠ / ٣ / ١٠ / ٤٢

التاريخ: ٢٠٢٥ / ٨ / ٢١

صورة إلى:

- مكتب رئيس مجلس الوزراء / ربطاً قرار مجلس الوزراء / للاطلاع ، مع التقدير ...
- وزارة الخارجية / مكتب الوزير / اشارة إلى كتابكم المرقم بالعدد (م.خ / ١ / ٢١ / ١١٥٣) المؤرخ في ٢٠٢٥/٧/٢٢
- ربطاً قرار مجلس الوزراء / للاطلاع ، مع التقدير ...
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / مكتب الأمين العام / للعلم ، مع التقدير ...
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / مكتب نائب الأمين العام / للعلم ، مع التقدير ...
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / الدائرة القانونية (مكتب رئيس الدائرة) / للعلم ، مع التقدير ...
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان (قسم متابعة تنفيذ قرارات وتوجيهات مجلس الوزراء) / للتأشير والمتابعة ، مع التقدير ...
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / مكتب الأمين العام / شعبة السري المركزي / للحفظ ، مع التقدير ...

فح (٢-٢)



قرار

مجلس الوزراء

رقم (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٥

قرر مجلس الوزراء في جلسته الاعتيادية الثلاثين المنعقدة في ٢٩/٧/٢٠٢٥ ما يأتي :

١. التوصية إلى مجلس النواب بتعيين الذوات المدرجة أسماؤهم في القائمة المرافقة ربطاً سفراء في وزارة الخارجية عدد (٩٣) . استناداً إلى أحكام المادة (٩ / أولاً ، وثانياً) من قانون الخدمة الخارجية (٤٥ لسنة ٢٠٠٨) ، والمادتين (٦١ / خامساً ، و ٨٠ / خامساً) من الدستور .
٢. زيادة نسبة تعيين السفراء من خارج السلك الدبلوماسي المذكورة في المادة (٩ / ثالثاً) من قانون الخدمة الخارجية (٤٥ لسنة ٢٠٠٨) .
٣. إجراء وزارة المالية الحذف والأحداث اللازم للمذكورين في الفقرة (١) آنفاً .



د. حميد نعيم النوري

الأمين العام لمجلس الوزراء

٢٠٢٥/٨/٢١



الترتيب	الاسم الكامل	التحصيل الدراسي	تاريخ الميلاد	مكان العمل
١.	علي شمران حاجم مهناوش	دكتوراه علوم سياسية	١٩٧١	وزير مفوض وزارة الخارجية
٢.	نزار مرجان محمد مظهر الأسدي	بكالوريوس هندسة كهرباء	١٩٦٦	وزير مفوض وزارة الخارجية
٣.	سلوان رشيد مشاري	دكتوراه قانون	١٩٧٥	وزير مفوض وزارة الخارجية
٤.	رحمن فرحان عبد الله حمد العاصمي	بكالوريوس كيمياء	١٩٦٢	وزير مفوض وزارة الخارجية
٥.	حمين يونس حمين علي	ماجستير قانون دولي خاص	١٩٦٩	وزير مفوض وزارة الخارجية
٦.	مظفر مصطفى عباس علي الجبوري	دكتوراه القانون الدولي	١٩٧٥	وزير مفوض وزارة الخارجية
٧.	إحسان علاوي حمين علي الدليمي	دكتوراه إدارة عامة	١٩٧٠	وزير مفوض وزارة الخارجية
٨.	أحمد علي أمين محمد السعدي	بكالوريوس هندسة كهرباء	١٩٦٨	وزير مفوض وزارة الخارجية
٩.	محمد رضا عبد الزهرة حمين جبر الحسيني	ماجستير هندسة الانترنت	١٩٦٣	وزير مفوض وزارة الخارجية
١٠.	عدنان مهلهل عزاره المعجون	بكالوريوس قانون	١٩٧٠	وزير مفوض وزارة الخارجية
١١.	أسامة عبد الصاحب محسن الناشي	دكتوراه عربي	١٩٦٦	وزير مفوض وزارة الخارجية
١٢.	هاوري محمد غريب عبد القادر جلال الطالباتي	ماجستير نكاه اصطناعي	١٩٦٩	وزير مفوض وزارة الخارجية
١٣.	أسامة مهدي غاتم مناحي الياسري	ماجستير علوم سياسية	١٩٧٠	وزير مفوض وزارة الخارجية
١٤.	فاضل عبدالحسين طعمة الرحيم	دكتوراه هندسة كهربائية والكترونية		وزير مفوض وزارة الخارجية





التسلسل	الاسم الكامل	التحصيل الدراسي	تاريخ الميلاد	مكان العمل
١٥.	قيس سعد حسن حمادي العامري	ماجستير قانون	١٩٧٠	وزير مفوض وزارة الخارجية
١٦.	بريقان مصطفى ابراهيم محمد الدوسكي	ماجستير ترجمة	١٩٦٤	مستشار - وزارة الخارجية
١٧.	حسين هادي فاضل عبدالله الدليمي	بكالوريوس انكليزي	١٩٧٤	مستشار - وزارة الخارجية
١٨.	صادق علي كاظم سلطان الياصري	بكالوريوس روسي	١٩٦٩	مستشار - وزارة الخارجية
١٩.	نزار حسن محمد تقي الحكيم	ماجستير إدارة اعمال	١٩٧٧	مستشار - وزارة الخارجية
٢٠.	بيوان جاسم ابراهيم عبد الله زاويته ي	ماجستير قانون	١٩٧٨	مستشار - وزارة الخارجية
٢١.	دلير دارا توفيق فتح الله توفيق	بكالوريوس عربي	١٩٦٧	مستشار - وزارة الخارجية
٢٢.	فراس حسن جبار محمد حسن الخاقي	ماجستير علوم سياسية	١٩٧٢	مستشار - وزارة الخارجية
٢٣.	محمد هشام ملاك عبد الله الفتيان	بكالوريوس علوم تجارية	١٩٦٤	مستشار - وزارة الخارجية
٢٤.	حيدر محمد علي جواد الدهلكي	بكالوريوس هندسة ميكانيك	١٩٦٨	مستشار - وزارة الخارجية
٢٥.	اسامة محمد سامي الراوي	دبلوم عالي اعلام	١٩٧٥	مستشار - وزارة الخارجية
٢٦.	حسين كامل حمزة نجم الجودري	ماجستير علوم سياسية	١٩٨٤	مستشار - وزارة الخارجية
٢٧.	عماد محمد مرزا محمد	ماجستير علوم سياسية	١٩٧١	مستشار - وزارة الخارجية
٢٨.	نحسان لعبي مناتي	دكتوراه قانون	١٩٨٣	مستشار - وزارة الخارجية





التسلسل	الاسم الكامل	التحصيل الدراسي	تاريخ الميلاد	مكان العمل
٢٩.	ضبيان شمام حسن محمد	دكتوراه علوم سياسية	١٩٧٦	مستشار - وزارة الخارجية
٣٠.	مولود احمد مصباح المشهداتي	بكلوريوس قانون	١٩٦٩	مستشار - وزارة الخارجية
٣١.	سلام جلال كريم عبدالخالق التميمي	بكلوريوس فرنسي	١٩٨١	مستشار - وزارة الخارجية
٣٢.	محمد سمير عزت سامي التكتشندو	بكلوريوس علوم سياسية	١٩٧٦	مستشار - وزارة الخارجية
٣٣.	اماد عبد الحميد محمد بوتاتي	بكلوريوس قانون	١٩٧٥	مستشار - وزارة الخارجية
٣٤.	محمد احمد حمد أمين نزه بي	بكلوريوس هندسة كيميائية	١٩٧٦	مستشار - وزارة الخارجية
٣٥.	حيدر علي كوزاد عزيز سلطان	بكلوريوس علوم سياسية	١٩٦٨	مستشار - وزارة الخارجية
٣٦.	محمد عيسى عناد نيبان العيساوي	بكلوريوس طب	١٩٧٩	مستشار - وزارة الخارجية
٣٧.	ياسين سليمان صالح حميد المشهداتي	ماجستير علوم سياسية	١٩٩٢	مستشار - وزارة الخارجية
٣٨.	جواد كاظم عباس الشاهين	بكلوريوس ألماني	١٩٦٨	مستشار - وزارة الخارجية
٣٩.	وسيم عبد مزيد خلف الدليمي	بكلوريوس قانون	١٩٧٧	مستشار - وزارة الخارجية
٤٠.	علاء الدين رياض محمد	بكلوريوس علوم سياسية	١٩٧٩	مستشار - وزارة الخارجية
٤١.	احمد محجوب خلف الجبوري	دكتوراه أصول الدين	١٩٧٥	مستشار - وزارة الخارجية
٤٢.	سرحد سردار عبد الرحمن فتاح	بكلوريوس هندسة مدني		مستشار - وزارة الخارجية





التسلسل	الاسم الكامل	التحصيل الدراسي	تاريخ الميلاد	مكان العمل
٤٣.	شيراز أحمد محمد حسن الجاف	بكالوريوس قانون	١٩٨٠	مستشار - وزارة الخارجية
٤٤.	عدي أسعد خماس كزار الهلالي	ماجستير العلوم السياسية العلاقات الدولية	١٩٧٤	مستشار - وزارة الخارجية
٤٥.	محمد جواد محمد حسين عباس الأشقر	ماجستير العلاقات الدولية والسياسة الخارجية	١٩٦١	مستشار - وزارة الخارجية
٤٦.	إحسان ياسين شاكر العوادي	ماجستير هندسة	١٩٧٦	مدير مكتب رئيس الوزراء
٤٧.	سجاد حسين معن	دكتوراه الفيزياء	١٩٧٦	مدير الدائرة الإدارية مؤسسة الشهداء
٤٨.	فضل عباس محسن آل فرج الله	دكتوراه الفلسفة الأمريكية المعاصرة	١٩٧٧	رئيس شبكة الإعلام العراقي سابقاً
٤٩.	حسنين رشيد نقي جاسم الشيخ	دكتوراه العلاقات الدولية	١٩٧٩	مستشار نائب رئيس الوزراء وزير الخارجية
٥٠.	محمد جواد كاظم عباس	ماجستير هندسة ميكانيكية	١٩٧٥	مهندس صيانة التوربينات الغازية
٥١.	كرار حسن علي المالكي	ماجستير علوم سياسية	١٩٨١	موظف حكومي
٥٢.	ليث سعدون هاني حسين العذاري	بكالوريوس هندسة الحاسوب التطبيقية	١٩٧٨	رئيس مجلس إدارة مؤسسة إعلامية
٥٣.	فراس راضي حسين الساعدي	ماجستير إدارة أعمال	١٩٧٤	مدير في العلاقات الدبلوماسية والتصلية
٥٤.	أحمد علي حسين الكنتاني	دكتوراه القانون	١٩٧١	نائب سابق
٥٥.	ليث حسن محمد هادي الصدر	بكالوريوس هندسة معمارية	١٩٨٠	رئيس المؤسسة العراقية للسياسات الخارجية
٥٦.	محمد عبد الله راضي الشمري	دكتوراه العلوم السياسية والاستراتيجية		أستاذ الشؤون الخارجية جامعة التهرين





التسلسل	الاسم الكامل	التحصيل الدراسي	تاريخ الميلاد	مكان العمل
٥٧.	عدي محمد مثنى مشيت البهائي	دكتوراه علوم سياسية	١٩٧٨	موظفة في مجلس النواب
٥٨.	حيدر مسلم عبد الحسين الغبان	ماجستير علوم سياسية	١٩٦٩	باحث في مركز الدراسات الاستراتيجية
٥٩.	خولة حسن يونس الحسني	دكتوراه فلسفة اللغة العربية وادابها	١٩٧١	تدريسية في كلية الاداب الجامعة المستنصرية
٦٠.	محمود خليل جعفر سليمان (تركعاني)	دكتوراه القانون العام	١٩٦٩	استاذ في كلية القانون جامعة بغداد
٦١.	همام عبد الرزاق عبد النبي المسلمان	دكتوراه قانون	١٩٨٠	موظف حكومي
٦٢.	حيدر عبد الكاظم نعيمة الفوادي	بكالوريوس قانون	١٩٧٤	عضو مجلس نواب سابق لدورتين
٦٣.	رافد صبار عباس	دكتوراه فلسفة الاتصالات	١٩٧٨	استاذ في جامعة الكوفة
٦٤.	علي هيثم قاسم المالكي	بكالوريوس علوم فيزياء	١٩٩٠	موظف في مجلس النواب
٦٥.	بشار سعدون هاشم الماعدي	دكتوراه علوم سياسية	١٩٧٥	استاذ القانون والعلوم السياسية في الجامعة العراقية
٦٦.	صالح منشد ضمد الماعدي	ماجستير الدبلوماسية والعلاقات الخارجية	١٩٦٩	مستشار رئيس مجلس الوزراء لشؤون الصحة
٦٧.	باهر باهر رشيد النجار	ماجستير المفاوضات الدولية ورسم السياسات	١٩٨١	موظف في وزارة الخارجية
٦٨.	ياسر عبد الزهراء عثمان الحجاج	دكتوراه علوم سياسية	١٩٧٩	استاذ القانون والعلوم السياسية في جامعة البصرة
٦٩.	عبد الله عمران موسى الياسري	ماجستير قانون دولي	١٩٨٩	محامي
٧٠.	سلام عودة فلاح المالكي	دكتوراه العلوم السياسية	١٩٨٨	وزير سابق/ نائب سابق





التصنيف	الاسم الكامل	التحصيل الدراسي	تاريخ الميلاد	مكان العمل
٧١.	هاني حنين القنوي (شيكى)	بكالوريوس هندسة معمارية	١٩٧٤	مهندس معماري
٧٢.	أشرف صباح عبد الله الجنابي	دكتوراه معالجة صور رقمية	١٩٧٩	وكيل وزير الاتصالات سابقاً موظف في رئاسة الجمهورية حالياً
٧٣.	عمر نجم عبد الله رشيد	دكتوراه اللغة الإنكليزية	١٩٨٢	استاذ في جامعة ديالى
٧٤.	قاسم محمد عبد علي الدليمي	دكتوراه علوم سياسية	١٩٦٧	استاذ علوم سياسية في جامعة النهرين
٧٥.	صباح علاوي خلف السامرائي	دكتوراه القانون الدولي	١٩٧٠	رئيس جامعة سامراء
٧٦.	عمار حسين مطلق القيسي	دكتوراه الهندسة الكهربائية	١٩٧٨	رئيس مجلس محافظة بغداد سابقاً
٧٧.	علي أحمد جاسم المشهداني	بكالوريوس قانون	١٩٨٠	عضو مجلس محافظة بغداد
٧٨.	براء عبد الجبار نمر	ماجستير إعلام	١٩٧٩	موظف في مجلس النواب العراقي
٧٩.	أثير آتور شريف عيسى	دكتوراه إدارة عامة	١٩٧٧	مساعد رئيس جامعة الانبار
٨٠.	أحمد فوزي مخلف الجميلي	ماجستير القانون الدولي	١٩٨٠	رئيس قسم في جامعة الفلوجة
٨١.	عبد الله أحمد حميد	بكالوريوس قانون	١٩٧٥	قائم مقام قضاء بوقوبة
٨٢.	بركات عبد الهادي يوسف العرساني	بكالوريوس قانون	١٩٧٧	موظف سابق في مفوضية الانتخابات
٨٣.	مناف سليم حسون الجبوري	دكتوراه قانون خاص	١٩٨٠	استاذ في جامعة كركوك
٨٤.	نوفل بهاء موسى (مسيحي)	بكالوريوس علوم اقتصاد		مستشار رئيس مجلس الوزراء سابق





التسلسل	الاسم الكامل	التحصيل الدراسي	تاريخ الميلاد	مكان العمل
٨٥.	جوان احسان فوزي	دكتوراه علم اجتماع	١٩٧٥	عضو مجلس النواب سابقاً
٨٦.	ده رون فرندون عبد الله	دكتوراه إدارة	١٩٨٣	أستاذ جامعي
٨٧.	زانا بيمستون علي	بكالوريوس لغات	١٩٨٣	موظف حكومي
٨٨.	دانا سعيد صوفي	دكتوراه علوم اجتماع	١٩٧١	أستاذ جامعي
٨٩.	ره وه ز مهدي خوشنلو	بكالوريوس طب	١٩٧٩	عضو مجلس النواب سابقاً
٩٠.	أشواق نجم الدين عباس محمد الجاف	دكتوراه سيولة	١٩٧٢	عضو مجلس النواب سابقاً
٩١.	دانا محمد جزا علي محمد	بكالوريوس دراسات دولية	١٩٧٥	عضو مجلس النواب سابقاً
٩٢.	برين سعيد تحسين	بكالوريوس قانون	١٩٨١	دبلوماسي
٩٣.	كريكور باكرام موسيس ديرهاكوبيان	ماجستير علاقات دولية	١٩٧٧	رئاسة الجمهورية





العدد: م-خ/1/21/1153

التاريخ: 2025/07/22

السيد رئيس مجلس الوزراء المحترم

تحية طيبة..

م/ الترشيح لدرجة سفير

تعاني وزارة الخارجية منذ سنوات طويلة من نقص حاد في عدد السفراء، حيث لم يتم تعيين سفراء منذ عام 2009، مما اثر بشكل كبير على اداء مهامها التي اثار اليها قانون الخدمة الخارجية رقم (45) لسنة 2008 مواء في الدوائر المتخصصة في مركز الوزارة والبالغ عددها (20) دائرة او في البعثات الدبلوماسية والقنصلية والبالغ عددها (94) سفارة وممثلة وقنصلية عامة، حيث تدار اغلبها بالوكالة والتكليف بشكل لا ينسجم مع نص المادة 3/ اولا من قانون الخدمة الخارجية رقم (45) لسنة 2008 والمادة (8/ اولا) من قانون وزارة الخارجية رقم (36) لسنة 2013، التي اوجبت ان يكون رئيس الدائرة ورئيس البعثة بدرجة سفير.

ونتيجة لإحالة عدد كبير من السفراء إلى التقاعد طيلة السنوات الماضية، لم يتبقى في ملاك الوزارة سوى (27) سفيرا اغلبهم قارب على الاحالة على التقاعد خلال الفترة القريبة المقبلة، وبالتالي ازدادت الحاجة إلى تعيين وجبة جديدة من السفراء لتغطية الدوائر الشاغرة في ملاك الوزارة والبالغة (109) درجة، لتوزيعهم على الدوائر والبعثات الدبلوماسية والقنصلية، إضافة إلى ترشيح البعض منهم لإشغال مواقع في المنظمات الأممية والدولية والإقليمية بالشكل الذي يعود على العراق بالفائدة انسباقاً مع جهود الحكومة العراقية في استعادة مكانته وتأثيره في الساحة الدولية.

ولمعالجة الوضع القائم، قامت اللجنة المشكلة بتوجيه من دولة رئيس مجلس الوزراء المحترم وفقاً للأمر الديواني رقم (24067) في 2024/1/11 بوضع آلية دقيقة وشفافة لتقييم اداء عدد





كبير من الوزراء المفوضين والمستشارين وعدد آخر من المرشحين من خارج الوزارة، ممن تنطبق عليهم الشروط القانونية الواردة في قانون الخدمة الخارجية، وبعد التحقق ومراجعة معلوماتهم تم ترشيح عدد ممن تجد الوزارة فيهم المؤهلات المطلوبة ممن يمتلكون الكفاءة والخبرات اللازمة لشغل هذه الدرجة بالشكل الذي يخدم وزارة الخارجية والعراق.

لكن ما تقدم، ولاسياب موضوعية اخرى واستنادا إلى أحكام الدستور العراقي الدائم لعام 2005 والمادة (8) من قانون الخدمة المدنية رقم (24) لسنة 1960 والمادة (9/أولا / ثانيا) من قانون الخدمة الخارجية (45) لسنة 2008 ترشح السيدات والسادة المدرجة اسماؤهم في القائمة المرفقة والتي تتكون من 93 مرشح لشغل درجة سفير في وزارة الخارجية.

للتفضل للاطلاع والموافقة على عرض القائمة على مجلس الوزراء الموقر للتصويت عليها استنادا إلى احكام المادة (80/ خامسا) والتوصية بها الى مجلس النواب الموقر للتصويت عليها استنادا إلى احكام المادة (61/ خامسا/ ب) من الدستور العراقي الدائم لسنة 2005 .. مع التقدير

المرفقات

- قائمة من 93 مرشح.

فؤاد حسين

نائب رئيس الوزراء وزير الخارجية

2025/07/22



العدد:- مكتب/س.غ/ ٢٤
التاريخ:- ٢٠٢٥/٨/٢٠

(سري للغاية)

إلى/مكتب رئيس مجلس الوزراء
م/إعلام

تدريكم الهيئة أطيب التحايا...
اشارة الى كتابكم ذي العدد (٢٥٨٦٩٤٥/٣٠٤٧ في ٢٠٢٥/٨/٢٠)
نود إعلامكم قدر تعلق الأمر باختصاص الهيئة الجنائي عدم مطلوبة النوات في القوائم مرافق كتابكم آنفاً والتي تبدأ
بالسلسل (١. علي عمران حاجم مهوش) وتتمى بالسلسل (٩٣. كريكور باكرام موسى ديهاكويان) ولغاية تأريخه أعلاه
بامتثناء التسلسلات (١٥-٤٣-٨١) الولد ذكرهم بالجدول المرافق ربطاً للمبين فيه القضايا الجزائية المسجلة بحقهم ونتيجة
الإجراءات التحقيقية المتخذة بصددھا، للتفضل بالاطلاع... مع التقدير.

للمرافقات:-

- جدول آنفاً.

الدكتور
محمد علي الملا
رئيس هيئة النزاهة الاتحادية/وكالة
٢٠٢٥/٨/٢٠



صورة عنه إلى:-

١- هيئة النزاهة الاتحادية/مكتب رئيس الهيئة/للاطلاع ... مع التقدير .
٢- دائرة التحقيقات/إشارة إلى كتابكم ذي العدد (ت/٤/للطلبات/٦٠٠٢ في ٢٠٢٥/٨/٢٠)/العلم ... مع التقدير .
٣- هيئة النزاهة الاتحادية/الدائرة القانونية/إشارة إلى كتابكم ذي العدد (ق م/٣٥٧ في ٢٠٢٥/٨/٢٠)/العلم... مع التقدير .
٤- هيئة النزاهة الاتحادية/دائرة الوقاية/إشارة إلى كتابكم ذي العدد (و.ح.س/٥٥٣٣ في ٢٠٢٥/٨/٢٠)/العلم ... مع التقدير .
٥- قسم المتابعة/مع الأوليات/العلم لعلماً .



لجنة النزاهة الاتحادية
وهيئة النزاهة الاتحادية

Federal Commission of Integrity
Commissioner's Office



لجنة النزاهة الاتحادية
وهيئة النزاهة الاتحادية
مكتب رئيس الهيئة

الاسم	رقم القضية الجزائية	المادة القانونية	نتيجة الإجراءات	تسلسل في القائمة
فيس سعد حسن حمادي	٢٠٢٤/١٦٨١٤	٣٤٠ ق.ع	قيد التحقيق	١٥
شهرزاد احمد محمد حسن	٢٠٢٤/١٦٨١٤	٣٤٠ ق.ع	قيد التحقيق	١٦
عبدالله احمد حميد	٢٠١٤/١٦٣٠٠	٣٤١ ق.ع	بشموله بقانون العفو العام رقم (٢٧ لسنة ٢٠١٦)	٨١



الإبلاغ عن حالات الفساد وتصفه الأموال والمكسب غير المشروع يرجى مسح رمز الوصول السريع الخاص بالخطوط الساخنة للهيئة النزاهة الاتحادية



(يرجى الإشارة إلى رقم الصغر كاملاً)

العدد : ٩٧٢ / ٣
التاريخ : ٢٠٢٥ / ٨ / ٢٠

((سري وعاجل))

إلى / مكتب رئيس مجلس الوزراء

م / سلامة موقف

نهدىكم أطيب تحياتنا ...

كتـابكم السـري ذي العدد (٢٥٨٦٩٤٥/٢٠٠٩) في ٢٠٢٥/٨/٢٠
نود أعلامكم من خلال إجراء التدقيق عن الأسماء موضوعة بحث كتابكم أعلاه
والتي تبدأ بالتسلسل (١) (علي شمران حاجم مهاوش) وتنتهي بالتسلسل (٩٣)
(كريكور باكرام موسى) في قاعدة بيانات التسجيل الجنائي تبين الأتي :-
١. تأشرت لدينا معلومات جنائية بحق التسلسلات كل من التسلسل (٤٣)
(شيرزاد احمد محمد حسن) والتسلسل (٤٨) (فضل عباس محسن ال فرج الله)
والتسلسل (٦١) (همام عبد الرزاق عبد النبي سلمان) والتسلسل (٧٣)
(عمر نجم عبد الله رشيد) والتسلسل (٧٧) (علي احمد جاسم) والتسلسل (٧٨)
(براء عبد الجبار نمر) وحسب ما مؤشر أزاء كل واحد منهم في القوائم المرفقة ربطاً .
٢. بخصوص بقية الأسماء تبين بأنهم غير مسجلين لدينا جنائياً
وغير مطلوبين عن قضايا تحقيقية في الوقت الحاضر .

للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .

// المرافقات //

قائمة أسماء عدد (٨) .

38-111
الطه الحفوت
عدي علي ناصر
مدير التسجيل الجنائي المركزي

٢٠٢٥ / ٨ / ٢٠

ت	الاسم	التولد	نتيجة التدقيق
1.	علي شمران حاجم مهاوش	١٩٧١	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
2.	نزار مرجان محمد جعفر التركلي	١٩٦٦	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
3.	سلوان رشيد سنجاري	١٩٧٥	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
4.	رجس فرحان عبد الله حمد العامري	١٩٦٢	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
5.	حسين يوسف حسين	١٩٦٩	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
6.	مظفر مصطفى عباس علي الجبوري	١٩٧٥	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
7.	احسان علاوي حسين علي الدليمي	١٩٧٠	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
8.	احمد علي امين محمد السعدي	١٩٦٨	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
9.	محمد رضا عبد الزهرة حسين جبر الحسيني	١٩٦٣	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
10.	عدنان مهلهل عزاره المعجون	١٩٧٠	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
11.	اسامة عبد الصاحب محسن الناشي	١٩٦٦	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
12.	هاوري محمد غريب عبد القادر جلال الطالباني	١٩٦٩	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
13.	اسامة مهدي غاتم مناحي الياسري	١٩٧٠	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
14.	فاضل عبد الحسين طعمة الرحيم	١٩٦٥	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر



15.	قيس سعد حسن حمادي العامري	١٩٧٠	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
16.	بريفان مصطفى ابراهيم محمد الدوسكي	١٩٦٤	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
17.	حسنين هادي فاضل عبد الله الدليمي	١٩٧٤	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
18.	صادق علي كاظم سلطان الياسري	١٩٦٩	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
19.	نزار حسن محمد تقي الحكيم	١٩٧٧	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
20.	بيوان جاسم ابراهيم عبد الله زاويته ي	١٩٧٨	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
21.	دلير دارا توفيق فتح الله توفيق	١٩٦٧	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
22.	فراس حسن جبار محمد حسن الخاقاني	١٩٧٢	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
23.	محمد هشام مالك عبد الله الفتيان	١٩٧٤	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
24.	حيدر محمد علي جواد الدهلكي	١٩٦٨	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
25.	اسامة محمد سامي الرواي	١٩٧٥	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
26.	حسنين كامل حمزة نجم الجوزي	١٩٨٤	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
27.	عماد محمد مرزا محمد	١٩٧١	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
28.	غسان لعبي مناتي	١٩٨٣	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر



29.	ضبيان شمام حسن محمد	١٩٧٦	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
30.	مولود احمد مصلح المشهداني	١٩٦٩	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
31.	سلام جلال كريم عبد الخالق التميمي	١٩٨١	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
32.	محمد سمير عزت سامي النقشبدي	١٩٧٦	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
33.	اماد عبد الحميد محمد بوتاني	١٩٧٥	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
34.	محمد احمد حمد امين لزم بي	١٩٧٦	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
35.	حيدر علي كوزاد عزيز سلطان	١٩٦٨	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
36.	محمد عيسى عناد ذبيان العيصاوي	١٩٧٩	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
37.	ياسين سليمان صالح حميد المشهداني	١٩٧٢	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
38.	جواد كاظم عباس الشاهين	١٩٦٨	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
39.	وسيم عبد مزيد خلف الدليمي	١٩٧٧	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
40.	علاء الدين رياض محمد	١٩٧٩	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
41.	احمد محجوب خلف الجبوري	١٩٧٥	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
42.	سرحد سردار عبد الرحمن فتاح	١٩٦٥	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر



43.	شبرزاد احمد محمد حسن الجاف	١٩٨٠	بتاريخ ٢٠٢٤/٩/١٢ تأثرت لدينا وجود قضية تحقيقية عن اتهام (اهمال وظيفي) وفق احكام المادة (٣٤٠ من قانون العقوبات العراقي) على ذمة هيئة النزاهة (لم تردنا نتيجة حسمها لحد الآن)
44.	عدي اسعد خماس كزار الهلائي	١٩٧٤	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
45.	محمد جواد محمد حسين الاشيقر عباس الاشيقر	١٩٦١	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
46.	احسان ياسين شاكر العوادي	١٩٧٦	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
47.	سجاد حسين مع	١٩٧٦	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
48.	فضل عباس محسن ال فرج الله	١٩٧٧	تأثرت لدينا وجود قضية تحقيقية عن اتهام (تجاوز حدود الوظيفة) وفق المادة (٣٣١ من قانون العقوبات العراقي) على ذمة هيئة النزاهة (لم تردنا نتيجة حسمها لحد الآن)
49.	حسنين رشيد نقي جاسم الشيخ	١٩٧٩	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
50.	محمد جواد كاظم عباس	١٩٧٥	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
51.	كرار حسن علي المالكي	١٩٨٤	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
52.	ليث سعدون هادي حسين العداري	١٩٧٨	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
53.	فراس راضي حسين الساعدي	١٩٧٤	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
54.	احمد علي حسين الكفائي	١٩٧١	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر



55.	ليث حسن محمد هادي الصدر	١٩٨٠	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
56.	محمد عبد الله راضي الشمري	١٩٨١	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
57.	هدى محمد مثني مشيت البهادلي	١٩٧٨	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
58.	حيدر نبيل عبد الحسين الغبان	١٩٦٩	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
59.	خولة حسن بوشل الحسني	١٩٧١	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
60.	محمود خليل جعفر سليمان (تركمان)	١٩٦٩	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
61.	همام عبد الرزاق عبد النبي السلمان	١٩٨٠	٠١ بتاريخ ٢٠٠١/٤/٢٨ تأثرت لدينا وجود قضية تحقيقية عن اتهام (اعتداء على الموظفين) وفق أحكام المادة (٢٢٩ من قانون العقوبات العراقي) على ذمة مركز شرطة الزهور ولديه شهادة عدم المحكومية المرقمة (٤٢٤٦) في ٢٠١٢/٥/١٧ التي تزيد بانه (غير محكوم سابقاً) . ٠٢ بتاريخ ٢٠١١/١٠/١٦ تأثرت لدينا وجود قضية تحقيقية عن اتهام (دهس) وفق المادة (٢٤ قانون المرور) على ذمة مركز شرطة مدينة الطب بتاريخ ٢٠١٨/١/١١ شمل بقانون العفو العام رقم (٢٧ لسنة ٢٠١١)
62.	حيدر عبد الكاظم نعيمة الفوادي	١٩٧٤	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
63.	رافد صبار عباس	١٩٧٨	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
64.	علي هيثم قاسم المالكي	١٩٩٠	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
65.	بشار سعدون هاشم الساعدي	١٩٧٥	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر



66.	صالح منشد ضمد الساعدي	١٩٦٩	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
67.	باقر باهر رشيد النجار	١٩٨١	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
68.	ياسر عبد الزهراء عثمان الحجاج	١٩٧٩	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
69.	عبد الله عمران موسى البياسري	١٩٨٩	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
70.	سلام عودة قانع المالكي	١٩٧٣	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
71.	هاني حنين القدو (شبي)	١٩٧٤	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
72.	اشرف صباح عبد الله الجنابي	١٩٧٩	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
73.	عمر نجم عبد الله رشيد	١٩٨٢	بتاريخ ٢٠٢١/٣/٢ تأشرت لدينا وجود قضية تحقيقية عن اتهام (تسليب) وفق احكام المادة (٤٠٢ من قانون العقوبات العراقي) على لجنة مكتب اجرام الشعب وبتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٠ قرر السيد قاضي محكمة تحقيق الشعب بالافراج عنه وغلق الدعوى بحقه مؤقتاً .
74.	قاسم محمد عبد علي الدليمي	١٩٦٧	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
75.	صباح علاوي خلف السامرائي	١٩٧٠	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
76.	عمار حسين مطلق القيسي	١٩٧٨	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر



77.	علي احمد جاسم المشهداني	١٩٨٠	بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٢٠ تأشرت لدينا وجود قضية تحقيقية عن اتهام (اهمال وظيفي) وفق احكام المادة (٣٣١) قانون العقوبات العراقي) على ذمة هيئة النزاهة وبتاريخ ٢٠٢١/٤/١٨ تم الافراج عنه حسب قرار قاضي تحقيق محكمة الكرخ
78.	براء عبد الجبار نمر	١٩٧٩	بتاريخ ٢٠٠٧/٩/٩ تأشرت لدينا وجود قضية تحقيقية عن اتهام وفق احكام المادة (٤/ارهاب) على ذمة الجيش العراقي وبتاريخ ٢٠٠٨/٤/٢٠ شمل بقانون العفو العام رقم (١٩ لسنة ٢٠٠٨) من قبل رئاسة محكمة استئناف بغداد الكرخ .
79.	اثير انور شريف عيسى	١٩٧٧	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
80.	احمد فوزي مخلف الجميلي	١٩٨٠	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
81.	عبد الله احمد حميد	١٩٧٥	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
82.	بركات عبد الهادي يوسف العرسان	١٩٧٧	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
83.	مناف سليم حسون الجبوري	١٩٨٠	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
84.	نوفل بهاء موسى (مسيحي)	١٩٨٠	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
85.	د.جوان احسان فوزي	١٩٧٥	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
86.	د. ده رون فريدون عبد الله	١٩٨٣	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
87.	زانا بيستون علي	١٩٨٣	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر



88.	د. دانا سعيد صوفي	١٩٧١	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
89.	ر. ه. ز. مهدي خوشناو		غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
90.	اشواق نجم الدين عباس محمد الجاف	١٩٧٢	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
91.	دانا محمد جزا علي محمد		غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
92.	برين مهدي حسين	١٩٨١	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر
93.	كريكور باكرام موسى دير هاكوبيان	١٩٧٧	غير مسجل وغير مطلوب عن قضية تحقيقية في الوقت الحاضر



38-Iraqi-parliament



الدائرة القانونية

العدد / ق.ت.ق. / ٢٥٠٤٠١ / ٢٠٢٥ / ٨ /
التاريخ / ٢٠٢٥ / ٨ /
(سري للغاية)

الى / مكتب رئيس مجلس الوزراء
الموضوع / اجابة

تحية طيبة

كتابكم المرقم بالعدد ٢٥٨٦٩٤٥/٢٠٢٥ المؤرخ في ٢٠٢٥/٨/٢٠ ويصده نود اعلامكم مايلى :-
اولاً:- السيد (محمد عبد اللهاضي خميس البريجي) بدرجة (عضو) في حزب البعث المنحل
وغير مشمول بأجراءات هيئة استتبا لبقاء الى قرارات الهيئة التمييزية .
ثانياً:- نؤكد كتب هيئة المؤشرة اراء السادة المدرجة اسمائهم ادناه والمرفق ربطاً نسخة منها
والمتضمنة قبول الاعتراض التمييزي واعتبارهم غير مشمولين بأجراءات قانون المساءلة والعدالة
رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٨ :-

١. وسيم عبد مزيد خلف الدليمي / م.خ/ ١٩٠٠ في ٢٠٢١/١/٣٠ .
 ٢. بركات عبد الهادي يوسف العرمان / م.خ/ ٢٤١٥ في ٢٠٢٣/١٠/١٩ .
 ٣. ضبيان شمام حسن محمد / ق.ط.ت/ ٢٩٥٤١/٢٤١ في ٢٠٢٤/٩/١١ .
 ٤. مظفر مصطفى عباس علي الجبوري / ق.ط.ت/ ٨٣٣٨/٢٥٨ في ٢٠٢٢/٨/١٢ .
- ثالثاً:- اما بقية الاسماء الواردة في القائمة المرافقة طي كتابكم اننا فهم غير مشمولين بأجراءات
قانون المساءلة والعدالة رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٨ وفقاً للمعلومات المتوفرة في الوقت الحاضر .

... مع التقدير

المرافق

- نسخة ضوئية من كتب هيئة استتبا

د. باسم محمد ديونس
رئيس الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة

٢٠٢٥ / ٨ / ٢١

سرور عبد الله

- ❖ مكتب رئيس الهيئة / بخصوص الفقرة (اولاً) نشيركم الى القرار رقم (١٥٥٨) الفقرة (اولاً) منه في ٢٠٢٤/١٢/٣٠ مع التقدير
- ❖ دائرة المفتش العام للعل مع التقدير
- ❖ دائرة المتابعة والتنفيذ لأخ مع التقدير
- ❖ دائرة الشؤون الادارية والمالية للعل مع التقدير
- ❖ قسم التكيف القانوني للمتابعة مع التقدير



العدد / ق. ط. ر. / ٢٩٥٤١ / ٤١ /
التاريخ / ٢٠٢٤ / ١ / ٩

مكتب رئيس الهيئة
قسم الطعون التمييزية

الى / وزارة الخارجية / مكتب الوزير
م / ضبيان شحام حسن محمد

تحية طيبة ...

نرافق لكم طيباً قرار الهيئة التمييزية المختصة بنظر الطعون المقدمة على قرارات هيئة ذي العدد (٢٣٦) تمييزية مساملة وعدالة / ٢٠٢٤ / والموسل اليها بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٥ والمتضمن قبول الاعتراض التمييزي للمعترض واعتباره غير مشمول باجراءات قانون المسامحة والعدالة رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٨ .
للتفضل بالاطلاع واتخاذ مايلزم ... مع التقدير .

المرفقات :

❖ نسخة ضوئية من قرار الهيئة التمييزية .

صلاح مزاحم درويش الجبوري
نائب رئيس الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة

٢٠٢٤/٩/١٢

صورة عنه الى:

- ❖ مجلس النواب / لجنة المصالحة والمسامحة والعدالة / للعلم مع التقدير .
- ❖ وزارة الخارجية / اللجنة المحلية للمسامحة والعدالة / للعلم واتخاذ مايلزم مع التقدير .
- ❖ مكتب رئيس الهيئة / للعلم مع التقدير .
- ❖ دائرة المفتش العام / للعلم مع التقدير .
- ❖ دائرة الشؤون الادارية والمالية / للعلم واتخاذ مايلزم مع التقدير .
- ❖ الدائرة المعلوماتية / للتثشير مع التقدير .
- ❖ الدائرة القانونية / للتثشير مع التقدير .
- ❖ الادارة للحفظ .

العدد/٢٣٦/ تمييزية مساعة وعدالة / ٢٠٢٤
التاريخ/ ٥/٩/ ٢٠٢٤



جمهورية العراق

مجلس القضاء الأعلى

محكمة التمييز الاتحادية

هيئة التمييز المختصة بنظر الطعون المقدمة

على قرارات هيئة المساعة والعدالة

الهيئة الوطنية العليا للمساعة والعدالة

تحية طيبة

اشارة للطعن رقم ٢٣٦/ تمييزية مساعة وعدالة / ٢٠٢٤
الخاص بالمعترض (ضبيان شمس حسن محمد) نرسل لكم طياً نسخة من القرار الصادر عن
هذه الهيئة بالعدد اعلاه.
للتفضل بالاطلاع واتخاذ مايلزم بصدد مع التقدير .

القاضي

كاظم عباس

نائب رئيس محكمة التمييز الاتحادية

٢٠٢٤/٩/٥



غير مستوفى

٢٠٢٤/٩/٥

نسخه منه الى /
وزارة الخارجية / الدائرة الإدارية / نرسل لكم طياً نسخة من قرارنا المشار اليه
للتفضل بالاطلاع واتخاذ مايلزم بصدد مع التقدير .

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد: ٢٣٦/تمييزية مساعلة وعدالة/٢٠٢٤
التاريخ: ٢٠٢٤/٩/٤



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة التمييزية المختصة بنظر الطعون المقتضية على قرارات الهيئة الوطنية العليا للمساعدة والعدالة بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٤ برئاسة نائب رئيس محكمة التمييز الاتحادية القاضي السيد كاظم عباس وعضوية القضاة السادة صباح رومي وحجاب ابراهيم ومحمد عبد علي وعبد الوهاب عبد الرزاق وصباح اعريبي واحمد علي المازوتين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الاتي

المعتراض / ضياع شمع حسن محمد / وكيله المحامي / ربيع عمر رسمي

القرار / قدم وكيل المعتراض أعلاه اعتراضاً أمام هذه الهيئة بتاريخ ٢٠٢٤/٨/١١ وطلب فيه نقض قرار الهيئة الوطنية العليا للمساعدة والعدالة أجابت الهيئة الوطنية العليا للمساعدة والعدالة بكتابها المرقم (م. خ/٢٢٢٦) في ٢٠٢٤/٨/٢٠. ومرفقة مطالعة معتلها القانوني المؤرخة في ٢٠٢٤/٨/٢٠ وبين فيها ان المعتراض أعلاه بدرجة عضو متدرب في حزب البعث المنحل وطلب المصادقة على قرارها بشموله وفق أحكام المادة (٦/ثامناً) من قانون المساعدة والعدالة ورد اعتراض المعتراض لدى التدقيق والمداولة وجدت هذه الهيئة ان المعتراض هو أحد المرشحين لتولي منصب سفير لجمهورية العراق ولدى الرجوع الى قانون الخدمة الخارجية رقم (٤٥) لسنة ٢٠٠٨ والمنشور بجريدة الوقائع العراقية بالعدد (٤٠٩٧) في ٢٠٠٨/١١/١٧ الذي نص في المادتين (٩و٤) على شروط تعيين الدبلوماسي بصورة عامة وعلى السفير بصورة خاصة فلم يرد من بين تلك الشروط على عدم شموله بأحكام قانون الهيئة الوطنية العليا للمساعدة والعدالة ذي العدد ١٠ لسنة ٢٠٠٨ والذي صدر لاحقاً لصدر قانون الهيئة الوطنية العليا للمساعدة والعدالة المشار اليه آنفاً والذي نشر بجريدة الوقائع العراقية بالعدد (٤٠٦١) في ٢٠٠٨/٢/١٤. ومن جهة ثانية فإن المعتراض لم يثبت اثراؤه على المال العام بقرار حكم قضائي مكتسب للدرجة القطعية لا سيما وان منصب السفير هو تدرج وظيفي تنفيذي تابع الى وزير الخارجية أسوة بالمناصب التنفيذية الاخرى في الجهات الحكومية عليه قرر قبول اعتراض المعتراض أعلاه ونقض قرار الهيئة الوطنية العليا للمساعدة والعدالة بشأن شمول المعتراض وفق أحكام المادة (٦/ثامناً) من قانون المساعدة والعدالة واعتباره غير مشمول بها وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٢٤/٩/٤ م.

القاضي
كاظم عباس
نائب رئيس محكمة التمييز الاتحادية





العدد ل.ق. طر. ٨٢٢٨ / ٥٨ / ٢٠٢٠ / ١٢
التاريخ



مكتب رئيس الهيئة
قسم الطعون التمييزية

الى / وزارة الخارجية / مكتب الوزير
م / مظفر مصطفى عباس علي

تحية طيبة ...

لرافق لكم طيباً قرار الهيئة التمييزية المختصة بنظر الطعون المقدمة على قرارات هيئتنا ذي العدد (٢٠٢٠/٢٠٢) تمييزية مساعلة وعدالة (٢٠٢٠) والمؤرخ في ٢٧/٧/٢٠٢٠ والمتضمن قبول الاعتراض التمييزي للمعترض واعتباره غير مشمول بأجراءات قانون المساعلة والعدالة رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٨ .
للتفضل بالتفصيل واتخاذ مايلزم ... مع التقدير .

المرافقات :

٠ نسخة ضمنية من قرار الهيئة التمييزية .

السادة
الوزير
الوزير
الوزير
٨١١٨



جبار خردان سلمان
عضو الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة
ع / رئيس الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة

٢٠٢٠ / ٨ / ١٢

صورة عن:

- ❖ مجلس النواب / لجنة المصالحة والمساءلة والعدالة / للعلم مع التقدير .
- ❖ وزارة الخارجية / اللجنة المختصة للمساءلة والعدالة / للعلم واتخاذ مايلزم مع التقدير .
- ❖ مكتب رئيس الهيئة للعلم مع التقدير .
- ❖ دائرة المفتش العام / للعلم واتخاذ مايلزم مع التقدير .
- ❖ دائرة الشؤون الادارية والمالية / للعلم واتخاذ مايلزم مع التقدير .
- ❖ الدائرة المعلوماتية / للتأشير مع التقدير .
- ❖ الادارة للحفظ .

بسم الله الرحمن الرحيم

إعداد: ٢٠٢٢ / تموز / مصادرة / عدالة / ٢٠٢٠
التاريخ: ٧١٤٧ / ٢٠٢٠



جمهورية العراق
مجلس القضاء الأعلى

محكمة التمييز الاتحادية
مبنى التمييز المكفلة بذكر الطعون المقدمة
غير قرارات هيئة المساءلة والعدالة

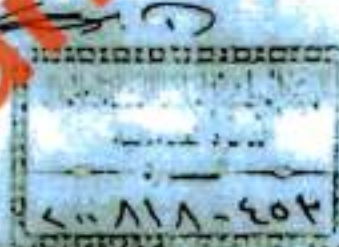
الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة

تحية طيبة

أشاره للطعن المرفق رقم ٢٠٢ / تمييزية مساءلة وعدالة / ٢٠٢٠ الخاص
بالمعرض (مظالم مصالحة على) نرسل لكم طياً "نسخه من القرار الصادر عن
هذه الهيئة بالعدد ٤٤٤
نرجو الاطلاع مع التقدير.....

القاضي

زبدون سعدون
نائب رئيس محكمة التمييز الاتحادية
٢٠٢٠ / ٧ / ٤٦



غير مستعمل

٢٠٢٠ / ٧ / ٤٦

نسخه منه الى /

• وزارة الخارجية / الدائرة الإدارية / نرسل لكم طياً "نسخه من قرارنا المرفق اليه
نرجو التقاض بالاطلاع واتخاذ مايلزم بصدد . مع التقدير.

حديقة العبد
طاهر

$$V = \frac{1}{2} \int d^3x \left(\dot{\phi}^2 + (\nabla \phi)^2 + V(\phi) \right)$$

v.v. /N /Y) /54/33

لأحد/ ٢ - ٩



بمهورية العراق

مروان الخشاعة الأعلى

محكمة التمييز الانتخابية

هذه التدرج المتكاملة بالنظر الطعن المقدمة على

لبارك ميا السماوية والعدالة

تشكلت الهيئة التمييزية المختصة بنظر الطعون المقدمة على قرارات الهيئة الوطنية العليا للمساعدة والعدالة بتاريخ ٢٠١١/٧/٢٠م برئاسة نائب رئيس محكمة التمييز الاتحادية القاضي زيدون سبتون وعضوية القضاة السادة لجم احمد وحامد سباهي و مقداد بدر وحامد عبيد وصباح رومي ومثلي احمد المازونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الاتي:-

المعترض / مظفر مصطفى عباس علي

القرار / لدى التدقيق والمداولة وجد إن المعارض أعلاه قدم طعناً امام هذه الهيئة بتاريخ ٢٠٢٠ / ٦ / ٣٠
بطلب نقض القرار الصادر بحقه بشأن شموله بإجراءات المساءلة والعدالة
قدم المعارض القانوني لولاية المساءلة والعدالة لانت في ٢٠٢٠ / ٧ / ٨ والمرفقة بكتاب للهيئة الوطنية العليا للمساءلة
والعدالة المرقم (ج.خ/٧٤٣) في ٢٠٢٠ / ٧ / ٨ وفي اوضح فيه ان المعارض بدرجة نصير متقدم
في حزب البعث المنحل وطلب رد اعتراضه . تجد هذه الهيئة ومن تدقيق مستندات القضية
انه لم يثبت على ضوء الأوليات المرفقة من هيئة المساءلة والعدالة بأن المعارض بدرجة عضو
في حزب البعث المنحل عليه ولعدم ثبوت عضوية المعارض في حزب البعث المنحل
قرر قبول اعتراضه ونقض قرار الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة بشأن شموله بإجراءاتها واعتباره غير مشمول بها
وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٢٠ / ٧ / ٢١ م.

زيدون ممدون
نائب رئيس محكمة التمييز الاتحادية

مركبة التعبير الابداعية
 ثيمات التعبير الخاصة بقطار
 الطغول المقدمة على قوارير
 فينات المائدة والجمال

مديرية التعليم
بمحافظة



العدد : ١٠٠
التاريخ : ٢٠٢١/٦/٢٠



مكتب رئيس الهيئة

الى / المفوضية العليا المستقلة للانتخابات / مكتب رئيس مجلس المفوضين

م/قرارات



تهديكم هيئتنا أطيب التحايا
نوافق ربطاً ضرورة ضوئية من القرارات الصادرة عن الهيئة التمييزية
المختصة بنظر الطعون المقدمة على قرارات هيئتنا
من قبل مرشحي انتخابات مجلس النواب العراقي لعام ٢٠٢١
والتي تبدأ بالتسلسل (١- أحمد عبد الله محمد صالح) وتنتهي بالتسلسل (٤٥- ياسين طاهر حسن ياسر)
وتتم قبول اعتراضهم واعتبارهم غير مشمولين بإجراءات قانون المساءلة والعدالة رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٨
وحسب مأمورياتكم

شاكرين تعاونكم معنا مع التقدير

المرفقات

- قائمة بالاسماء تبدأ بالتسلسل ١- (أحمد عبد الله محمد صالح)
- وتنتهي بالتسلسل ٤٥- (ياسين طاهر حسن ياسر)
- قرارات هيئة التمييز عدد (٤٥)

صلاح مزاحم درويش الجبوري

نائب رئيس الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة

٢٠٢١/٦/٢٠

صورة عنه (أ.ر.)

مكتب نائب رئيس الهيئة للعل مع التقدير
الدائرة المعلوماتية للتأشير مع التقدير
الدائرة القانونية للتأشير مع التقدير
قسم الطعون التمييزية كتابكم المرقم بالعدد ق ط ١١٩/ في ٢٠٢١/٦/٣٠ للعل مع التقدير
الإدارة

السوارد / منشر

٢٠٢١/٦/٢٠

٢٠٢١/٦/٢٠

٢٥	علي حماد سمير شلال	قبول الطعن	غير مشمول
٢٦	علي سلمان حسين دخيل	قبول الطعن	غير مشمول
٢٧	عماد لفتة حميد محمد	قبول الطعن	غير مشمول
٢٨	عمار محمود متعب ابراهيم	قبول الطعن	غير مشمول
٢٩	فرحان جاسم حسين محييد	قبول الطعن	غير مشمول
٣٠	فلاح حسن لفتة سعدون	قبول الطعن	غير مشمول
٣١	قاسم محمد كريم هلوس	قبول الطعن	غير مشمول
٣٢	قاسم منديل صالح محمود	قبول الطعن	غير مشمول
٣٣	ناصر محمود ناصر علي	قبول الطعن	غير مشمول
٣٤	محمد السود لفضل شلبة	قبول الطعن	غير مشمول
٣٥	محمد جعفر محسن عايش	قبول الطعن	غير مشمول
٣٦	محمد خلف حسين حمادة	قبول الطعن	غير مشمول
٣٧	محمد ستار محسن كاظم	قبول الطعن	غير مشمول
٣٨	محمد علي ايوب محمد	قبول الطعن	غير مشمول
٣٩	محمود حمودي نجم اسماعيل	قبول الطعن	غير مشمول
٤٠	مزامم مصطفى منصور كنعان	قبول الطعن	غير مشمول
٤١	نجم عبد الله عبد حسين	قبول الطعن	غير مشمول
٤٢	نوري غافل حمادي طعمة	قبول الطعن	غير مشمول
٤٣	وسيم عبد مزيد خلف	قبول الطعن	غير مشمول
٤٤	وعد الله محمد دحام عليوي	قبول الطعن	غير مشمول
٤٥	ياسين طاهر حسن ياسر	قبول الطعن	غير مشمول

٣٩٦
الاستاذة
محمد فوزي عويش





العدد /
التاريخ ٢٠٢ / /



مكتب رئيس الهيئة

عمر عبدالكريم جاسم محمد الغريري	49
شامل غاوي زيدان خلف العاني / عدم شمول اتباعاً للقرار التمييزي	50
شاكر محمود عبيد حسين العيساوي	51
محمود مجيد محي عذبي الغاتم	52
عبدالكريم كامل حميد عيسى العلواني	53
محمود احمد حسين مغير الجنابي	54
سنان عبدالوهاب منصور سليمان الشايع	55
بركات عبدالهادي يوسف عرسان السعداني	56
محمد غركان هابس خليل البيلاوي	57

الدستور

قوانين

أولاً:- يتحقق نصاب انعقاد جلسات مجلس النواب بحضور الأغلبية المطلقة لعدد أعضائه.
ثانياً:- تتخذ القرارات في جلسات مجلس النواب بالأغلبية البسيطة، بعد تحقق النصاب، ما لم ينص على خلاف ذلك.

المادة (٦٠)

أولاً:- مشروعات القوانين تقدم من رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء.
ثانياً:- مقترحات القوانين تقدم من عشرة من أعضاء مجلس النواب، أو من إحدى لجانه المختصة.

المادة (٦١)

يختص مجلس النواب بما يأتي:
أولاً:- تشريع القوانين الاتحادية.
ثانياً:- الرقابة على أداء السلطة التنفيذية.
ثالثاً:- انتخاب رئيس الجمهورية.
رابعاً:- تنظيم عملية المصادقة على المعاهدات والاتفاقيات الدولية، بقانون يسن بأغلبية ثلثي أعضاء مجلس النواب.

المادة (٦٢) على تعيين كل من:

أ- رئيس وأعضاء محكمة التمييز الاتحادية، ورئيس الادعاء العام، ورئيس هيئة الإشراف القضائي، بالأغلبية المطلقة، بناءً على اقتراح من مجلس القضاء الأعلى.
ب- السفراء واستاذات الدرجات الخاصة، بناءً على اقتراح من مجلس الوزراء.
ج- رئيس أركان الجيش، ومعاونيه، ومن هم بمنصب قائد فرقة فما فوق، ورئيس جهاز المخابرات، بناءً على اقتراح من مجلس الوزراء.

ملاحقاً:-

أ- مساعلة رئيس الجمهورية بناءً على طلب مسبب، بالأغلبية المطلقة لعدد أعضاء مجلس النواب.
ب- إعفاء رئيس الجمهورية، بالأغلبية المطلقة لعدد أعضاء مجلس النواب، بعد أدائه من المحكمة الاتحادية العليا، في إحدى الحالات الآتية:

- ١- الخنث في اليمين الدستورية.
- ٢- انتهاك الدستور.
- ٣- الخيانة العظمى.

سابعاً:-

أ- لعضو مجلس النواب أن يوجه إلى رئيس مجلس الوزراء والوزراء، أسئلة في أي موضوع يدخل في اختصاصهم، ولكل منهم الإجابة عن أسئلة الأعضاء، وللأسئلة وحده حق التعقيب على الإجابة.
ب- يجوز لخمسة وعشرين عضواً في الأقل من أعضاء مجلس النواب، طرح موضوع عام للمناقشة، لاستيضاح سياسة وأداء مجلس الوزراء، أو إحدى الوزارات، ويقسم إلى رئيس

الفرع الثاني: - مجلس الوزراء

المادة (٧٦)

اولا: يكلف رئيس الجمهورية، مرشح الكتلة النيابية الاكثر عددا، بتشكيل مجلس الوزراء، خلال خمسة عشر يوما مكن تاريخ انتخاب رئيس الجمهورية.
ثانيا: يتولى رئيس مجلس الوزراء المكلف، تسمية اعضاء وزارته، خلال مدة اقصاها ثلاثون يوما من تاريخ التكليف.

ثالثا: يكلف رئيس الجمهورية، مرشحا جديدا لرئاسة مجلس الوزراء، خلال خمسة عشر يوما، عند اخفاق رئيس مجلس الوزراء المكلف في تشكيل الوزارة، خلال المدة المنصوص عليها في البند "ثانيا" من هذه المادة.

رابعا: يعرض رئيس مجلس الوزراء المكلف، اسماء اعضاء وزارته، والعناهج الوزاري، على مجلس النواب ويعد حائزا ثقتها، عند الموافقة على الوزراء منفردين، والعناهج الوزاري، بالاغلبية المطلقة.

خامسا: يتولى رئيس الجمهورية تكليف مرشح اخر بتشكيل الوزارة خلال خمسة عشر يوما في حالة عدم نيل الوزارة الثقة.

المادة (٧٧)

اولا: يشترط في رئيس مجلس الوزراء ما يشترط في رئيس الجمهورية، وان يكون حقا والشهادة الجامعية او ما يحلها وانم الخامسة والثلاثين سنة من عمره.
ثانيا: يشترط في الوزير ما يشترط في عضو مجلس النواب، وان يكون حقا الشهادة الجامعية او ما يحلها.

المادة (٧٨)

رئيس مجلس الوزراء هو المسؤول التنفيذي المباشر عن السياسة العامة للدولة، والقائد العام للقوات المسلحة يقوم بإدارة مجلس الوزراء، ويتراس اجتماعاته وله الحق بإقالة الوزراء، بموافقة مجلس النواب.

المادة (٧٩)

يؤدي رئيس واعضاء مجلس الوزراء اليمين الدستورية امام مجلس النواب، بالسيغة المنصوص عليها في المادة (٥٠) من الدستور.

المادة (٨٠)

يعلمس مجلس الوزراء الصلاحيات الاتية:

اولا: - تخطيط وتنفيذ السياسة العامة للدولة، والخطط العامة، والاشراف على عمل الوزارات، والجهات غير المرتبطة بوزارة.

قوانين

- ✓ ثانياً: - اقتراح مشروعات القوانين.
- ✓ ثالثاً: - إصدار الأنظمة والتعليمات والقرارات بهدف تنفيذ القوانين.
- ✓ رابعاً: - إعداد مشروع الموازنة العامة والحساب الختامي وخطط التنمية.
- ✓ خامساً: - التوصية إلى مجلس النواب، بالموافقة على تعيين وكلاء الوزارات والسفراء وأصحاب الدرجات الخاصة، ورئيس أركان الجيش ومعاونيه، ومن هم بمنصب قائد فرقة مما فوق، ورئيس جهاز المخابرات الوطني، ورؤساء الأجهزة الأمنية.
- سلسلاً: - التفويض بشأن المعاهدات والاتفاقيات الدولية، والتوقيع عليها أو من يخوله.

المادة (٨١)

أولاً: - يقوم رئيس الجمهورية بمقام رئيس مجلس الوزراء، عند خلو المنصب لأي سبب كان.
ثانياً: - عند تحقق الحالة المنصوص عليها في البند "أولاً" من هذه المادة، يقوم رئيس الجمهورية بتكليف مرشح آخر بتشكيل الوزارة خلال مدة لا تزيد على خمسة عشر يوماً وفقاً لأحكام المادة (٧٦) من هذا الدستور.

المادة (٨٢)

ينظم بقانون رواتب ومخصصات رئيس وأعضاء مجلس الوزراء، ومن هم بدرجتهم.

المادة (٨٣)

تكون مسؤولية رئيس مجلس الوزراء والوزراء أمام مجلس النواب تضامنية وشخصية.

المادة (٨٤)

أولاً: - ينظم بقانون عمل الأجهزة الأمنية وجهاز المخابرات الوطني، وتحدد واجباتها وصلاحياتها وتعمل وفقاً لمبادئ حقوق الإنسان، وتخضع لرقابة مجلس النواب.
ثانياً: - يرتبط جهاز المخابرات الوطني بمجلس الوزراء.

المادة (٨٥)

يضع مجلس الوزراء نظاماً داخلياً لتنظيم سير العمل فيه.

المادة (٨٦)

ينظم بقانون تشكيل الوزارات ووظائفها واختصاصاتها وصلاحيات الوزير.

الفصل الثالث

السلطة القضائية

المادة (٨٧)

السلطة القضائية مستقلة وتتولاها المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها وتصدر أحكامها وفقاً

الوقائع العراقية



الجريدة الرسمية لجمهورية العراق

● قانون الخدمة الخارجية رقم (٤٥) لسنة ٢٠٠٨

السنة الخمسون

١٨ ذو القعدة ١٤٢٩ هـ
١٧ تشرين الثاني ٢٠٠٨ م

العدد ٤٠٩٧

باسم الشعب

مجلس الرئاسة

قرار رقم (٣٨)

بناءً على ما أقره مجلس النواب طبقاً لأحكام المادة (٦١/أولاً) من الدستور واستناداً إلى أحكام الفقرة (أ) من البند خامساً من المادة (١٣٨) من الدستور .
قرر مجلس الرئاسة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/١١/٩ إصدار القانون الآتي:

رقم (٤٥) لسنة ٢٠٠٨

قانون الخدمة الخارجية

الفصل الأول

التعريف

الفرع الأول

التعابير المستخدمة

المادة - ١ -

يقصد بالتعابير التالية لأغراض هذا القانون المعنى المبينة إزاءها:

أولاً - الوزارة : وزارة الخارجية العراقية .

ثانياً - الوزير: وزير الخارجية .

ثالثاً - وكيل الوزارة : أحد وكلاء الوزارة .

رابعاً - مركز الوزارة : ديوان الوزارة .

خامساً - الخدمة الخارجية : العمل في وظائف وزارة الخارجية .

سادساً - السلك الدبلوماسي: مجموعة الوظائف الدبلوماسية المنصوص عليها في

الفقرة (أولاً) من المادة (٣) من هذا القانون .

المادة -٧- يجوز ان يعين في السلك الاداري من نجح في مواد امتحان معهد الخدمة الخارجية ولم يحصل على المعدل المطلوب للتعيين في السلك الدبلوماسي.

المادة -٨- يجوز تعيين الموظف الاداري او الفني في السلك الدبلوماسي ممن لديه خدمة وظيفية لمدة لا تقل عن (٢) سنتين في وزارة الخارجية على ان لا تتجاوز الدرجة الدبلوماسية التي يتم تعيينه فيها عن مكافئ ثان بعد اجتيازه دورة بقيمتها معهد الخدمة الخارجية.

الفرع الثاني

تعيين السفير

المادة -٩- اولاً- يعين السفير بمرسوم جمهوري بناء على ترشيح الوزير وتوصية مجلس الوزراء وموافقة مجلس النواب.

ثانياً- يشترط ليعين سفيراً ان يكون:

ا- عراقي الجنسية.

ب- حاصل على الشهادة الجامعية الاولى او ما يعادلها في الاقل .

ج- من ذوي الخبرة والاختصاص ومن المسموح لهم بالنزاهة والكفاءة.

د - لا يقل عمره عن (٣٥) خمسة وثلاثين عاماً

هـ - ان لا تقل درجته الوظيفية عن درجة مستشار.

و- ان يتقن احدى اللغات الحية او ان يكون له الملم كافي بها في الاقل.

ثالثاً- يجوز مع مراعاة الشروط المنصوص عليها في المادة (٩/ ثانياً) باستثناء

ما ورد في الفقرة (هـ) منها تعيين السفراء من خارج السلك

الدبلوماسي، على ان لا تزيد نسبتهم على (٢٥%) خمس وعشرين من

المادة من مجموع السفراء بناء على مقترح مجلس الوزراء ولمجلس الوزراء تعديل هذه النسخة متى ما وجد مصلحة في ذلك.

المادة - ١٠ - يؤدي السفير اليمين القانونية التالية امام رئيس الجمهورية، وبحضور وزير الخارجية :

بسم الله الرحمن الرحيم

(أقسم بالله العلي العظيم ان اؤدي مهماتي ومسؤولياتي القانونية ، بنفان وإخلاص ، وأن أحافظ على استقلال العراق وسيادته ، و التزم بدستور جمهورية العراق ، والإعلاء من مصالح العراق وشعبه ، وسهر على سلامة ارضه وسعائه ومياهه وثرواته ونظامه الديمقراطي الاتحادي ، وأن اعمل على صيانة الحريات العامة والخاصة واستقلال القضاء والتزم بتطبيق التشريعات بأمانة وحياد ، والله على ما أقول شهيد).

الفرع الثالث

القائم بالاعمال المؤقت

المادة - ١١ - أولاً- يعد أقدم موظف دبلوماسي في البعثة قائما بالاعمال المؤقت عند غياب رئيسها لاي سبب كان ، على أن لا تقل وظيفته عن سكرتير أول.
ثانياً- تعهد شؤون البعثة الإدارية إلى أقدم موظف إداري في البعثة مدة لا تزيد على (٣) ثلاثة أشهر في حالة عدم وجود موظف دبلوماسي في البعثة، وللوزير إيفاد موظف دبلوماسي من المركز أو من البعثات الأخرى للتسيام بأعمالها ريثما يتم تعيين رئيس لها .